

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٤٥ لسنة ٢٠١٩

بتاريخ ٢٠١٩/٢/٧

باعتتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١) بمساحة ٤,٠٤ فدان

بالحي الثامن بمدينة برج العرب الجديدة

المخصصة لجمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية

لإقامة مشروع سكنى متكامل

والصادر بشأنها القرار الوزارى رقم ٣١٣ لسنة ٢٠١٢

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة ؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى خطاب قطاع الشئون الفنية رقم (٤٤٤٦) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٢٢

بشأن موافقة السلطة المختصة على تخصيص قطع أراضى الجمعيات التعاونية

للبناء والإسكان (كمرحلة ثانية) بكل من مدن (القاهرة الجديدة - ٦ أكتوبر -

برج العرب الجديدة - سوهاج الجديدة - قنا الجديدة - أسيوط الجديدة - الفيوم الجديدة) ومن ضمنها تخصيص مساحة ٤,٠٤ فدان لجمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية لإقامة مشروع سكنى متكامل ؛

وعلى محضر التسليم المحرر بتاريخ ٢٠٠٩/١٢/٦ لقطعة الأرض رقم (١١) بمنطقة إسكان الجمعيات بالحى السكنى الثامن بمدينة برج العرب الجديدة بمسطح ٤,٠٤ فدان ، بما يعادل ٢م١٧٠٠٥,٦٩ والمخصصة لجمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية لإقامة مشروع سكنى متكامل ؛

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠١٠/٨/٢٤ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية على قطعة الأرض رقم (١١) بالحى الثامن بمسطح ٤,٠٤ فدان ، أى ما يعادل ٢م١٧٠٠٥,٦٩ بمدينة برج العرب الجديدة لإقامة مشروع سكنى متكامل ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٣١٣) بتاريخ ٢٠١٣/٨/١٥ باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية على قطعة الأرض رقم (١١) بالحى الثامن بمسطح ٤,٠٤ فدان ، أى ما يعادل ٢م١٧٠٠٥,٦٩ بمدينة برج العرب الجديدة لإقامة مشروع سكنى متكامل ؛

وعلى كتاب جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية الوارد برقم (٤١١٧٥٦) بتاريخ ٢٠١٨/٧/١١ بطلب الموافقة على تعديل القرار الوزارى الصادر لمشروع الجمعية بقطعة الأرض رقم (١١) بمنطقة الجمعيات بالحى الثامن ؛

وعلى كتاب جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية بتاريخ ٢٠١٨/٧/١١ المرفق به المستندات الآتية :

تعهد الجمعية بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط وفى حالة الترخيم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة النجان المختصة بالهيئة .

تفويض بالتوقيع على الاشتراطات البنائية المرفقة بالقرار الوزارى .

تفويض المراجعة الفنية للمخطط العام للمشروع .

تعهد جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية بأنه لم يتم البيع أو التصرف فى أى وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفى حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ، ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

تعهد جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية بأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين قاطنى أو مالى المشروع وفى حال ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن ؛

وعلى كتاب جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية الوارد برقم (٤١٩٤٥٧) بتاريخ ٢٠١٨/١١/١٤ والمرفق به اللوحات النهائية المعدلة للاعتماد واستصدار القرار الوزارى لها ؛

وعلى كتاب جهاز المدينة الوارد برقم (٤٢٠٧٤٥) بتاريخ ٢٠١٨/١٢/٢ والمرفق به اللوحات النهائية من المخطط المعدل بعد الاعتماد وصورة من الموقف المالى والعقارى والتنفيذى لقطعة الأرض عالىة والمنتهى إلى أنه تم تطبيق قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (١١٥) بتاريخ ٢٠١٨/٢/١٩ بالموافقة على منح الجمعيات التعاونية المخصص لها قطع أراضٍ بمدن (السادات - برج العرب الجديدة - مدن الصعيد) مهلة قدرها عام بدون مقابل بالشروط الآتية :

أن تتعدى نسبة الإنجاز بالمشروع (٥٠٪) .

عدم وجود أى مستحقات على الجمعية .

التنازل عن أى دعاوى قضائية مقامة ضد الهيئة أو الجهاز .

لا تسرى التيسيرات على الأراضى المخصصة ضمن المشروع القومى للإسكان .

تسرى تلك التيسيرات على الأراضى المنغاة طالما أنها فى حوزة العميل ولم يتم تنفيذ قرار السحب ويعاد تقييم نسبة الإنجاز بعد مرور العام وفى حالة وصول نسبة الإنجاز (٧٥٪) يتم منح الجمعية مهلة مقدارها عام آخر لتنفيذ باقى مفردات المشروع ؛

وعلى ما يفيد سداد جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية بتاريخ ٢٤/١٢/٢٠١٨ المصاريف الإدارية المستحقة نظير تعديل المخطط العام ؛
وعلى جدول عدم الممانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية ؛
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة برج العرب الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١) بالحي الثامن بمساحة ٤,٠٤ فدان بمدينة برج العرب الجديدة لإقامة مشروع سكنى متكامل والصادر بشأنها القرار الوزارى رقم ٣١٣ لسنة ٢٠١٢ باعتماد التخطيط والتقسيم ، وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ ؛
وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ١٦/١/٢٠١٩ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قرار :

مادة ١ - يُعتمد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١) بمساحة ٤,٠٤ فدان ، أى ما يعادل ١٧٠٠٥,٦٩م^٢ (فقط سبعة عشر ألفاً وخمسة أمتار مربعة و٦٩/١٠٠ من المتر المربع لا غير) بالحي الثامن بمدينة برج العرب الجديدة والمخصصة لجمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية لإقامة مشروع سكنى متكامل والصادر بشأنها القرار الوزارى رقم ٣١٣ لسنة ٢٠١٢ باعتماد التخطيط والتقسيم ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم مع الجمعية بتاريخ ٢٤/٨/٢٠١٠ ، والتي تعتبر جميعها مكتملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الجمعية بعدم البدء فى تسويق العقارات إلا بعد موافقة الهيئة ، وفى حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٣ - تلتزم الجمعية بالتعهد الموقع منها بأن تكون منطقة الخدمات بالمشروع لخدمة قاطنى المشروع فقط ، وفى حالة التخديم من الخارج يتم إعادة تسعير منطقة الخدمات بواسطة اللجان المختصة بالهيئة بعد موافقة الجهة المختصة .

مادة ٤ - تلتزم الجمعية بالتعهد الموقع منها بأن التعديلات محل القرار لا تتعارض مع كافة العقود المبرمة بينها وبين قاطنى أو مالكى المشروع وفى حالة ثبوت خلاف ذلك تعتبر هذه التعديلات ملغية وكأن لم تكن .

مادة ٥ - تلتزم الجمعية بالتعهد الموقع منها بأنه لم يتم البيع أو التصرف فى أى وحدة من وحدات منطقة التعديل ، وفى حالة ثبوت خلاف ذلك يلغى القرار الوزارى ويعتبر كأن لم يكن ومن حق الهيئة اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة فى هذا الشأن .

مادة ٦ - تلتزم الجمعية بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٧ - تلتزم الجمعية بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المعدل المقدم والمساحة المتعاقد عليها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ ، على أن تلتزم الجمعية بتنفيذ كامل مبانى المشروع طبقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١١٥) بتاريخ ٢٠١٨/٢/١٩ ، وفى حالة الإخلال بهذا الالتزام تتخذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ٨ - تلتزم الجمعية بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص اللازمة طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٩ - تلتزم الجمعية بتنفيذ المشروع على المساحة المتعاقد عليها الواردة بالمادة (١) من هذا القرار ، وذلك بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) منه وفقاً للشروط المرفقة .

مادة ١٠ - تلتزم الجمعية بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار وفقاً للكود المصرى للجراجات .

مادة ١١ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجمعات العمرانية الجديدة

أ. د. مهندس / مصطفى كمال مديولى

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

الصادر باعتماد تعديل تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١١) بالحي السكنى الثامن المخصصة لجمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية بمسطح ٤,٠٤ فدان ، أى ما يعادل ١٧٠٠٥,٦٩م^٢ بمدينة برج العرب الجديدة والصادر بشأنها القرار الوزارى رقم ٣١٣ لسنة ٢٠١٢

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع بمسطح ٤,٠٤ فدان ، أى ما يعادل ١٧٠٠٥,٦٩م^٢ .

مكونات المشروع :

تبلغ المساحة المخصصة للإسكان (F. P) (عمارات) ٣٥٠٥م^٢ ، أى ما يعادل ٠,٨٣٤ فدان ، وتمثل نسبة (٢٠,٦٤٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات (F. P) ٢٥٤م^٢ ، أى ما يعادل ٠,٠٦ فدان ، وتمثل نسبة (١,٥٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

يبلغ إجمالى المساحة المخصصة للإسكان (F. P) + المساحة المخصصة للخدمات (F. P) ٣٧٥٩م^٢ ، أى بما يعادل ٠,٠٨٩٤ فدان ، وتمثل نسبة (٢٢,١٤٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

تبلغ مساحة الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة ٧٨٦١,٥١م^٢ ، أى بما يعادل ١,٨٦٣ فدان ، وتمثل نسبة (٤٦,١١٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

مساحة الطرق الداخلية :

بالنسبة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات تبلغ مساحتها حوالى ٥٣٨٥,١٨م^٢ ، أى ما يعادل ١,٢٨٣ فدان ، وتمثل نسبة (٣١,٧٥٪) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

تبلغ المساحة المخصصة للإسكان (F. P) (عمارات) ٢٣٥٠٥ م^٢ ، أى ما يعادل ٠,٨٣٤ فدان ، وتمثل نسبة (٢٠,٦٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع طبقاً لجدول النماذج المعمارية التالى :

النموذج	التكرار	مسطح النموذج (م ^٢) F.p	إجمالي مسطح النموذج	الارتفاع	عدد الوحدات السكنية بالأدوار	عدد الوحدات السكنية بالنموذج	إجمالي الوحدات السكنية	ملاحظات
أ	٣	٥٣٧	٢م ^{١٦١١}	أرضى + ٥ أدوار	أرضى ٤ متكرر ٤	٢٤	٧٢	الواجهات الجانبية مصمتة (بدون فتحات)
ب	١	١٠٧٤	٢م ^{١٠٧٤}		أرضى ٨ متكرر ٨	٤٨	٤٨	الواجهات الجانبية مصمتة (بدون فتحات)
د/	١	٥٣٧	٢م ^{٥٣٧}		أرضى ٤ متكرر ٤	٢٤	٢٤	الواجهات الجانبية مصمتة (بدون فتحات)
هـ/	١	٥٣٧	٢م ^{٥٣٧}		أرضى ٢ متكرر ٤	٢٢	٢٢	الواجهات الجانبية مصمتة (بدون فتحات)
	٦		٢م ^{٣٧٥٩}				١٦٦	

ثانياً - الاشتراطات البنائية للإسكان :

١ - النسبة البنائية (F. P) لا تزيد عن ٣٠٪ (إسكان + خدمات) من مساحة المشروع .

- ٢ - الردود : ٦م بين العمارات وحد الجار و ٤م بعد عرض الرصيف الخارجى وحد المبنى ٢م بعد عرض الرصيف الداخلى وحد المبنى .
- ٣ - الارتفاع المسموح به (بدروم + أرضى + ٥ أدوار متكررة) .
- ٤ - المسافة بين العمارات لا تقل عن ١٠م وفى حالة عدم وجود فتحات على الواجهات بين عمارتين يمكن أن تقل إلى ٦م .
- ٥ - تلتزم جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع .
- ٦ - الكثافة السكانية المسموح بها ٢٤٠ فردًا / فدان .
- ٧ - مساحة الوحدة السكنية لا تزيد عن ٢٠م^٢ (مساحة صافية شاملة سمك الحوائط) .
- ٨ - تلتزم جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية بتركيب مصعد كهربائى لكل عمارة سكنية .
- ٩ - يتم توفير أماكن انتظار سيارات بواقع سيارة / وحدة سكنية ، وبما لا يتعارض مع الكود المصرى .
- ١٠ - يسمح بإقامة دور بدروم يستخدم كجراج لانتظار السيارات دون مسئولية الجهاز بتوصيل المرافق لدور البدروم .
- ١١ - يسمح بإقامة غرف للسطح تستخدم كخدمات للمبنى (مثلاً كغرف مصاعد وسلالم) وبمساحة بنائية لا تزيد عن (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضى فقط ولا تشكل فى مجموعها وحدة سكنية وفقاً للمادة رقم (١٠٤) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨
- ١٢ - يتم الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدروم طبقاً للكود وطبقاً لاشتراطات الجهات المعنية .

ثالثاً - المساحة المخصصة للخدمات :

تبلغ المساحة المخصصة للخدمات ٢م٢٥٤ وتمثل نسبة (١,٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع طبقاً للجدول الآتى :

النموذج	النشاط	عدد الوحدات الخدمية	المساحة م ^٢	ملاحظات
هـ/	إدارى	٢	٢٥٤	عدد شقتين بالدور الأرضى فى العمارة نموذج هـ/ طبقاً للاشتراطات المعمول بها فى هذا الشأن .

رابعاً - الاشتراطات البنائية لمنطقة الخدمات :

يراعى أن تكون الخدمات لخدمة قاطنى المشروع فقط ولا يكون لها تخدم من الطريق الخارجى وفى حالة التخدم من الطريق الخارجى يتم التسعير بواسطة النجان المختصة بعد موافقة قطاع التخطيط والمشروعات أولاً .

يتم تخصيص قطع أراض بنسبة (٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع كحد أدنى للاستخدامات الخدمية لقاطنى المشروع وبحيث لا تزيد النسبة البنائية للإسكان + الخدمات عن (٣٠%) كحد أقصى .

فى حالة عدم تحقيق النسبة بالبديل السابق فإنه يتم تخصيص مساحة بنسبة (٥% F.P) من إجمالى النسبة المسموح بالبناء عليها بالدور الأرضى فقط وهى (٣٠% F.P) وذلك لاستيعاب تلك الخدمات كوحدات (إدارية - تجارية - اجتماعية - مهنية) لخدمة قاطنى المشروع .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (ردود - ارتفاع - نسبة بنائية) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يتم توفير أماكن انتظار طبقاً للكود المصرى .

على أن تتعهد الجمعية بتوفير مقننات المياه اللازمة لحمامات السباحة بالمشروع دون أدنى مسئولية على جهاز المدينة .

المفوض

محمد فتحى عبد المنعم

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (العمارات) (بدروم + أرضى + ٥ أدوار) وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المحددة من قبل وزارة الدفاع ، ويسمح بإقامة دور البدروم وفقاً للأنشطة المصرح بها بدون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق له .
- ٢ - يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية للخدمات (نسبة بنائية - ارتفاعات - ردود) طبقاً للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية لكل نشاط على حدة .
- ٣ - لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له (مشروع سكنى) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت في مناطق الردود .
- ٥ - مرافق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقى وحدات البناء المقفلة المصرح بها ، على ألا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من مسطح الدور الأرضى للعمارات السكنية ، طبقاً لما نصت عليه المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبنسبة (١٠%) من مسطح الدور الأرضى للمباني الخدمية وفقاً لاشتراطات الهيئة والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩
- ٦ - تتولى جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية على نفقتها الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحى وري وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من

الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقننات المطلوبة من (مياه - صرف صحى - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

٧ - تتولى جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية على نفقتها الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .

٨ - تتولى جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية على نفقتها الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً لرسومات ومواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .

٩ - تلتزم جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

١٠ - تلتزم جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

١١ - تتولى جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية على نفقتها الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .

١٢ - تلتزم جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية بالبرنامج الزمنى المعتمد من الهيئة .

١٣ - يجب توفير مواقف انتظار سيارات للإسكان بواقع موقف سيارة / وحدة سكنية ، وبالنسبة للأنشطة الخدمية يتم توفير مواقف انتظار سيارات بواقع موقف سيارة لكل ٢٥م^٢ من المباني المغلقة ، وبالنسبة للأنشطة ذات الطبيعة الخاصة يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات .

١٤ - تلتزم جمعية الإسكندرية التعاونية للبناء والإسكان بالإسكندرية بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما والقرار الوزارى الصادر برقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزارى رقم ٤٧٨ لسنة ٢٠٠٩ والقرار الوزارى رقم ٢٠١ لسنة ٢٠١٣ والقرار الوزارى رقم ٦٠٨ لسنة ٢٠١٥ والقرار الوزارى رقم ٦٥١ لسنة ٢٠١٥

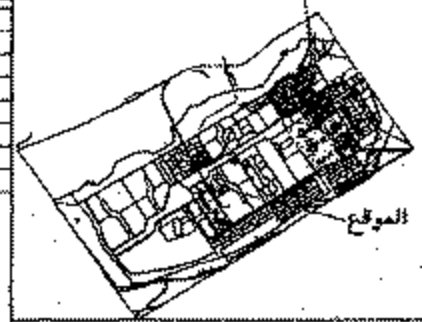
طرف ثانٍ

المفوض

طرف أول

(إمضاء)

محمد فتحى عبد المنعم



جدول الفصائح المعمارية									
الرقم	الاسم	الوصف	المساحة	الارتفاع	العمق	العرض	الارتفاع	العمق	العرض
1	المنارة	منارة	100	10	10	10	10	10	10
2	المنارة	منارة	100	10	10	10	10	10	10
3	المنارة	منارة	100	10	10	10	10	10	10
4	المنارة	منارة	100	10	10	10	10	10	10
5	المنارة	منارة	100	10	10	10	10	10	10
6	المنارة	منارة	100	10	10	10	10	10	10
7	المنارة	منارة	100	10	10	10	10	10	10
8	المنارة	منارة	100	10	10	10	10	10	10
9	المنارة	منارة	100	10	10	10	10	10	10
10	المنارة	منارة	100	10	10	10	10	10	10

القيمة المضافة	القيمة المضافة
٢٠٠٠	٢٠٠٠

جدول خدمات

الخدمات	الخدمات	الخدمات	الخدمات
الخدمات	الخدمات	الخدمات	الخدمات

... ..

تم تخصيص قطع أرضية بقيمة ٢٠ من أجل إنشاء حديقة أرضية للمشروع كهدية أخرى للاجئين الفلسطينيين الذين يعيشون في مخيم البقيع. وفيما لا تزال الأرضية التي كان السكان الفلسطينيون قد اشتروا من ٢٠ كهدية أخرى من قبل شركة تطوير المدينة، لا يزال السكان في انتظار الحصول على قطع الأرض. وفيما لا تزال الأرضية التي كان السكان الفلسطينيون قد اشتروا من ٢٠ كهدية أخرى من قبل شركة تطوير المدينة، لا يزال السكان في انتظار الحصول على قطع الأرض.

لأن التعديلات على القرار لا تتعارض مع كرامة القبول الموهبة بدماء وعن قناعة أو سائقي
المشروع وعن أهل قلوبهم لذلك كغير سائر التعديلات الأخيرة وكان لم يكن.

[illegible][illegible]

عنوان القصة		التخطيط العام	
الزمن	الزمن	الزمن	الزمن

		DATE: 2/2/2025

